

المملكة العربية السعودية
وزاره الشؤون البلدية والقروية
وكاله الوزارة للخطبيط والبرامج
الادارة العامة لتنمية الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

المجمعات التجارية





المملكة

العربية السعودية وزارة
الشئون البلدية والقروية

الصفحة

المحتويات

م

كراسة شروط ومواصفات المجمعات

التجارية

أ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة . 5 ب تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات . 6	7	ج الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	8
10 وصف العقار	12 اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	3	1 مقدمة
13	من يحق له دخول المزايدة	3/1	
13	لغة العطاء	3/2	
13	مكان تقديم العطاءات	3/3	
13	موعد تقديم العطاءات	3/4	
13	موعد فتح المظاريف	3/5	
تقديم العطاء	3/6	13	
كتابية الأسعار	3/7	14	
14	مدة سريان العطاء	3/8	
3/9 الضمان		14	
3/10 موعد الإفراج عن الضمان		15	
15	3 مستندات العطاء	3/11	
16	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	4	
17	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	4/1	
17	الاستفسار حول بيانات المزايدة	4/2	
17	معاينة العقار	4/3	
18	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5	
19	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	5/1	
19	تأجيل موعد فتح المظاريف	5/2	



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

19	تعديل العطاء	5/4
19	حضور جلسة فتح المظاريف	5/5
20	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	6
21	الترسية والتعاقد	6/1
21	تسليم الموقع	6/2
23	توصيل الخدمات للموقع	7/1
23	البرنامج الزمني للتنفيذ	7/2
23	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	7/3
تراثات العامة تنفيذ الأعمال 23		
23	مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثم	7/5
24	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفي	7/6
24	تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	7/7
25	استخدام العقار للغرض المخصص له	7/8
7/9	7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العق	7/9
7/10	7/10 موعد سداد الأجرة السنوي	7/10
إلغاء العقد للمصلحة العامة كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية 25		
المجمعات التجارية		



الصفحة

المحتويات

م

22

25	أحكام عامة	تسليم الموقع للأمانة / البلدية بعد انتهاء مدة العقد
29	تراطات الخاصة مدة العقد	٢٨
29	فترة التجهيز والإنشاء أنشطة المجمع التجاري	٢٩
	موافق السيارات	مساحة المحلات التجارية
	8/5	

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 3 من 43

المجمعات التجارية



٨/٦ اشتراطات التشغيل

والصياغ

٨/٧ الاشتراطات الأمنية

٣١	تأمين غرفة إسعافات أولية	٨/٨
٣١	اللوحات الإعلانية	٨/٩
٣١	دراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	٨/١٠
٣٢	الاشتراطات الفنية	٩
٣٣	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	٩/١
٣٣	الاشتراطات التنظيمية	٩/٢
	الاشتراطات المعمارية	٩/٣
	كرامة شروط ومواصفات المجمعات التجارية	

الصفحة	المحتويات	م
--------	-----------	---

٣٤	الاشتراطات الإنساني	٩/٤
٣٥	الاشتراطات الكهربائي	٩/٥
٣٦	الاشتراطات الميكانيكي	٩/٦
٣٧	اشتراطات الأعمال الصحي	٩/٧
٣٧	اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	٩/٨
	المرفقات	١١
٣٩	نموذج العطا	١١/١

٤٠ الرسم الكروكي للموق

٤١ نموذج تسلیم العقا

٤٢ إقرار المستثم

٤٣ نموذج العق

.١



قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوماً إذا كان ذلك مطلوباً.

مسلسل	المستند	نموذج العطاء	هل مختوم؟	هل مرفق؟
1	نموذج العطاء			
2	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)			
3	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع			
4	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)			
5	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي			
6	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية.			
7	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي			
8	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها			

.2

تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المجمع التجاري المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. أو المجمع التجاري القائم والمطلوب إدارته وتشغيله .	المشروع:
--	----------



هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها المجمع التجاري، أو مبني قائم لمجمع تجاري .	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية .	المستثمر:
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو سوق كبير مغلق يتكون من مبني كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة .	المجمع التجاري:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة :
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:

.3

الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	اليـان
2025/07/30	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
2025/10/30	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
2025/10/31	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المطرافـ



2025/11/01	تحده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
بعد الموافقة	تحده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على حضور تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار .	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



ومواصفات

الصفحة 8 من
المجموعة 48

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

1. مقدمة



١. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية القصبه في طرح مزايدة عامة عن طريق الطرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مجمع تجاري وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإهاطة بها ، ومرااعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / بلدية القصبه بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، وبتحقق للأمانة / بلدية القصبه أهدافها

وترحب الأمانة / بلدية القصبه بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بلدية وتقدم الاستفسار مكتوباً:
ادارة: الاستثمار
تلفون: 0116291515

٢. فاكس: 0116291515

الصفحة 9
المجمعات التجارية

من 45

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

2. وصف العقار

2. وصف العقار

إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري وسكنى	نوع النشاط
---	------------



1. محلات تجارية وسكنية		مكونات النشاط
الحي الشفاء	المدينة القصبة	موقع العقار
	الشارع	
رقم العقار 589	رقم المخطط 127	حدود العقار
بطول 40 م	شمالاً : شارع عرض 15 م	
بطول 40 م	جنوباً : مواقف سيارات	
بطول 40 م	شرقاً : قطعة رقم 588	
بطول 40 م	غرباً : شارع عرض 20 م	
أرض		نوع العقار
1600		مساحة الأرض
حسب الإشتراطات الفنية		مساحة المبني
حسب الإشتراطات الفنية		عدد الأدوار
مسلح		نوع البناء

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

المملكة العربية
ال سعودية

وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ١٥ من ٥٨

المجمعات التجارية

3/1 من يحق له دخول المزايدة:

3/1/1 يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل وإدارة المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو بلدية القصب استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متاخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي .

3/1/2

3/2

لغة العطاء:

3/2/1 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية .

3/2/2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمنون.

3/3 مكان تقديم العطاءات:

تقديم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / بلدية القصب والمختومة بختمها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية

.....وبحيث يتم تسليمها باليد

لإدارة.....في الأمانة / بلدية القصب، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله باليريد المسجل على العنوان التالي:

أمانة/ بلدية القصب

مدينة القصب

ص. ب 7195 الرمز البريدي 1199

3/4 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه 30/10/2025 م ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

3/5 موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة يوم 09 / 05 / 1447 هجرية
الموافق 31/10/2025 ميلادية

.

3/6 تقديم العطاء:

3/6/1

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تنصى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها .

3/6/2

يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص

المملكة العربية السعودية وزارة الشؤون البلدية والقروية



مفوض يجب إرفاق
أصل التفويض مصدقاً من الغرفة
التجارية، أو مصحوباً بوكالة
شرعية.

3/6/3 يقدم العطاء داخل مظروف

مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

3/7 كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :
3/7/1 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك .

3/7/2 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروفاً) بالريال السعودي .

3/7/3 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالرّوْف والأرقام، والتّوقيع عليه وختمه .

3/8 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (90 يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة /بلدية القصبه الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، حتى نهاية مدة سريان العطاء.

3/9 الضمان:

3/9/1 يجب أن يقام مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلأً للتمديد عند الحاجة .

3/9/2 يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد .

كراسة شروط ومواصفات

3/10 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البث في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

3/11 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالتالي الوارد ذكره:

3/11/3 نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

3/11/2 توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

3/11/3

صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

3/11/4

كراة شروط ومواصفات

الصفحة 14 من 45

المجمعات التجارية

3/11/5 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند 9
أعلاه).

3/11/6 كراة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة /بلدية القصبه الرسمى ، موقعاً
عليها من المستثمر ومحظمة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة
إيصال الدفع الذى تم شراء كراة الشروط والمواصفات بموجبه .



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ١٩ من ٥٨

المجمعات التجارية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٢١ من ٥٨

المجمعات التجارية

دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

4/1

معاينة العقار:

على

الاستفسار حول بيانات المزايدة:

4/2

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / بلدية القصب في استبعاد العطاء.

الاستفسار حول بيانات المزايدة:

4/2

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/ بلدية القصب خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/ بلدية القصب بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المطاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/3

المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتياج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

5. ما يحق للأمانة / البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المطاريف

5. ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المطاريف



إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

5/1

يجوز للأمانة /بلدية القصب إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزاماً لجميع المتنافسين.

تأجيل موعد فتح المظاريف:

5/2

يحق للأمانة /بلدية القصب تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة /بلدية القصب ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة .

سحب العطاء:

5/3

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف .

تعديل العطاء:

5/4

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها .

حضور جلسة فتح المظاريف:

5/5

يحق للمستثمر أو مذوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة .



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

6. الترسية والتعاقد وتسلیم الموقع

6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

6/1 الترسية والتعاقد:

6/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه .

6/2 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/بلدية القصب خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/بلدية القصب بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان .

6/3 يجوز للأمانة/بلدية القصب بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة .

6/2 تسليم الموقع:

6/2/1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/بلدية القصب يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد .

6/2/2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بدأياً مدة العقد من تاريخ الإشعار .





7. الاشتراطات العامة

7. الاشتراطات العامة

7/1 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بلدية القصبه ومع الجهات ذات الصلة .

7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية القصبه برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المجمع التجاري قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/بلدية القصبه والجهات الأخرى ذات العلاقة .

7/4 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها .

7/5 مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول .

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقررات الخاصة بمعالجة الخطأ .

● المتابعة

- اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة .

- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل .

كراسة شروط ومواصفات

- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها .
- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات الازمة لحلها .
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تسبب في زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، عند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول .

حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

7/6

- 7/6/1 للأمانة/بلدية القصب الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً لالاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

7/6/2 يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .

7/6/3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة/ بلدية القصبه ، وفي حالة الموافقة يتبعن على المستثمر أن يقدم للأمانة/ بلدية القصبه مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم .

7/6/4 يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/ بلدية القصبه بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .

7/7 تقرير المقاول والاستشاري: بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا

7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي .

7/10 موعد سداد الأجرة السنوية: تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمّا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية . إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهمما عن تنفيذ المجمع/المركز التجاري ومطابقته للمواصفات.

7/8 استخدام العقار لغرض المخصص له: لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 22 من
43 المجمعات التجارية

7/11 متطلبات السلامة والأمن:
يلتزم المستثمر بما يلي :

7/11/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

7/11/2 عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

الالتزام بالمعايير بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ . 7/11/3

7/11/4 يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

7/21 إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية .

7/31 تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد:

7/31/1 قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / بلدية القصبه بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك .

7/31/2 تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة / بلدية القصبه ، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة .

7/14 أحكام عامة:

7/41/1 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/بلدية القصبه بمجرد تقديمها .

7/41/2 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد .

7/41/3 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/بلدية القصبه بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله .

7/41/4 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 3/ب/38313 في 24/9/1423هـ.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية
والقروية



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

8. الاشتراطات الخاصة

8. الاشتراطات الخاصة

8/1 مدة العقد:

مدة العقد (25 سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ بلدية القصبه .

8/2 فترة التجهيز والإنشاء:



يمتحن المستثمر فترة (5%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

8/3 أنشطة المجمع التجاري:

تشتمل أنشطة المجمع التجاري ما يلي:

8/3/1

- محلات التجارية
- مطاعم الوجبات الخفيفة .
- مراكز الترفيه.
- صالات رياضية .
- ملاعب أطفال .

8/3 لا يسمح باستخدام دور القبو لأغراض الأنشطة التجارية أو الترفيهية أو التخزين (مستودعات) وإنما يستخدم موافق سيارات فقط.

لا يسمح بعمل سكن للعاملين داخل المجمع التجاري .

8/3/3

8/4 مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعي فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط .

8/5 موافق السيارات:
يلتزم المستثمر بما يلي:

توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري .

8/5/1

8/5 توفر موافق سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل 50م² من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع .

8/5/3 لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف سيارات مررتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه .

8/5/4 تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع 5% من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز موقف المعاقين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن 25 متراً مربعاً طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية .

8/5/5 سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة .

8/5/6 في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن 5.2 متر .

8/5/7 عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقاً للاشتراطات الفنية لموافق السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية .

كراسة شروط ومواصفات



المملكة العربية السعودية وزارة الشؤون البلدية والقروية

8/6 اشتراطات التشغيل والصيانة:

- 1/8 يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة ، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل : المصاعد، والسلام المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق ، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ.
- 2/8 يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية القصبه تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/بلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت .
- 3/8 يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية ، وحفظ الأمن ، والتنسيق مع الجهات المختصة .
- 4/8 على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام .

8/7 الاشتراطات الأمنية:

- 1/8 يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه .
- 2/8 يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تغيير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول .
- 3/8 يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإلارمة وكاميرات المراقبة .
- 4/8 يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية .
- 5/8 يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري .



8/7/6

يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.

8/7/7

يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية .

8/7/8

يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول .

8/7/9 إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال .

8/8

تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات الازمة (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة .

8/9

اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلدية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات .

8/10 **دراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:**

يجب على

المستثمر القيام بإجراء دراسة التأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المجمع التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة / بلدية القصبه .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 29 من 45

المجمعات التجارية

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٤ من ٥٨

المجمعات التجارية

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

9. الاشتراطات الفنية

9. الاشتراطات الفنية

9/1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع اشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملحقه، وكذلك جميع اشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع .

9/2 الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المجمع التجاري، وهي:



١. الارتفاع المسموح به
٢. نسب البناء
٣. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة
وعلى المجاورين ثلاثة أمتار كحد أدنى .

٩/٣ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

١. أن يكون التصميم المعماري للمركز أو المجمع التجاري متميزاً وبشكل نموذجاً وعلمياً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة .
٢. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع .
٣. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب .
٤. أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المجمع التجاري .
٥. أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله .
٦. تخصيص أماكن للصلاة في المجمعات التجارية تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء .
٧. مداخل ومخارج المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ) .
٨. مصاعد تحمل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين .
٩. فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين .
١٠. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة

بالمعايير الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة... الخ .

كراسة شروط ومواصفات

11. توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل (2م500) وبحد أدنى (2) دوره للرجال، وعدد (2) دوره للنساء .

12. توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن 30مترا .

13. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية لواجهات الموقع العام .



٤. أن تكون المواد المستخدمة في إنتهاء الأرضيات بال محلات والممرات مانعة لانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.

٥. توفير غرفة مناسبة لمحولات الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٩/٤ الاشتراطات الإنسانية:

١. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات ووصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية .

٢. أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية .
٣. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها .

٤. يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها .

٥. تدون على المخططات الإنسانية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادي وال المسلحة، وطرق الخلط والدك والتقطيف، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسلیح في العناصر الإنسانية المختلفة...الخ .

٦. تقديم مذكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية .

٧. عند استخدام نظام إنساني من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات الازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق .

٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتراب أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بغاز مائي مناسب .

٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالترابة إلا بعد إجراء الاختبارات الازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات .

١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنسانية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندي استشاري ، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنسانية ، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/البلدية .

كرامة شروط ومواصفات



١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية .

١٢. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات الازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبني .

٩/٥ الاشتراطات الكهربائية:

١. أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧ فولت أو ٣٨٠ فولت (حسب شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية .

٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمييز الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعتمد بها .

٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبني من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والموافق عن الإنارة الداخلية .

٤. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف .

٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار .Earth leakage circuit breaker

٦. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع مقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار .

٧. يجب تجهيز المبني بالمتطلبات الكهربائية الآتية:

١. وحدات إنارة طوارئ .

٢. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ .

٣. شبكة للكشف والإذار عن الحريق .

٤. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبني عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية .



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارى ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
١. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارى خلال فترة زمنية محددة لقاضى الأخطار .
 ٢. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف .
٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة ..على أن يشمل نظام التأريض ما يلي :
١. تأريض حديد تسليح أساسات المباني .
 ٢. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...الخ .
 ٣. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإلإنارة وخلافه .
 ٤. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة .
 ٥. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية .
 ٦. إضافة الطوارى ولللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي) .
- الاشتراطات الميكانيكية: 9/6
١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد .
 ٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلام المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع .
 ٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :
١. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق...الخ .
 ٢. أحد احتياطيات السلامة الالزمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت .



١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمبيبات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعتمدة بها.

٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 35 من 48 المجمعات التجارية

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحطيات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة و المناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطبخ ودورات المياه.
٢. يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
٣. تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
٤. يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
٥. وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحريق.
أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
٦. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (3).



كراسة شروط ومواصفات

الصفحة 36 من 48

المجمعات التجارية

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

10. المرفقات "الملحق"

10/1 نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج 6)

سعادة رئيس بلدية القصبه
إشارة إلى إعلانكم المنصور بالصحف بتاريخ / / 14 هـ المتضمن رغبكم تأجير موقع في مدينة
لاستثماره في إقامة وتشغيل وإدارة مجمع تجاري .
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات
الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاینة العقار على الطبيعة معالينة تامة نافية للجهالة .
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () غير شامل الضريبه المضافه
() ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمانبنكي يعادل أجرة سنة
كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات



المملكة العربية السعودية وزارة الشؤون البلدية والقروية

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع
التاريخ

المخطط العام للموقع 2/10

(الرسم الكروكي للموقع)

10/3 نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 3/6)

محضر تسليم عقار

كرامة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٨ من ٥٨

المجمعات التجارية



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

الرقم: _____
التاريخ: _____ / _____ / _____
رقم: _____
بلدية _____

١٠/٤ إقرار من المستثمر

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٣٩ من ٥٨

المجمعات التجارية



يقر المستثمر بما
يليه:

تاریخه:

رقم عقد التأجير:

اسم المستثمر:

١. اطلع على
كراسة
الشروط

إقرار

أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عالية في يوم بتاريخ / ١٤ ، لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة

مجمع تجاري بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية القصبه أمانة وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.

(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى) وعليه أوقع
التوقيع..... الختم

.....

رئيس بلدية القصبه

مطلق بن عبدالله ابوثنين

- صورة لملف العقار

والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها .

٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

١. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب / ٣٨٣١٣ في ٢٤/٠٩/١٤٢٣

٢. الاشتراطات البلدية والقتية للمجمعات والمراكم التجارية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية .

٣. عالي الموقع
المعروف للتأجير معهنية تامة نافية للجهالة .

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٠ من ٥٨

المجمعات التجارية

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية
والقروية



الختم

التوقيع

نموذج العقد 10/5

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤١ من ٥٨

المجمعات التجارية



المملكة العربية السعودية - وزارة الشئون البلدية
والقروية

رقم العقد
تاریخ العقد
عقد تأجير
إنه في يوم

إنه في يوم الموافق / / تم الاتفاق بين كل من :

..... و مقرها الامانة البلدية 1 اسم 1

..... على التوقيع وبمثلها في العقد

..... بصفته طرف العنوان أول طرف

.....
.....
.....
.....

هاتف.....	فاكس.....
ص.ب.....	المدينة.....	الرمز البريدي.....
البريد	الإلكتروني.....

2. اسم المستتر

كتاب شروط ومواصفات

الصفحة ٤٢ من ٥٨

المجموعات التجارية



المملكة العربية السعودية - وزارة الشئون البلدية والقروية

سجل من ويمثلها العقد وينوب عنه في التوقيع بالتفويض رقم طرف ثانى العنوان رقم رقم صادر رقم تجاري بتاريخ /....../ في التوقيع على هذا

.....هاتف.....فاکس.....

.....المدينة.....الرمز البريدي.....ص.ب.....البريد الإلكتروني.

..... بناء على الإجراءات المنتهية بخطاب رقم في...../...../.....القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة : تعريف لمفردات العقد.

الأولى الموقع : هو الأرض المملوكة للأمانة/البلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد العقار هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار .

المشروع : هو المجمع التجاري المراد إقامته من قبل المستثمر على الموقع المحددة ببياناته كما هو موضح أدناه .

كتاب شروط و مواصفات

الصفحة ٤٣ من ٥٨

المجموعات التجارية



الجهات ذات العلاقة : هي

الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

الكراسة : كراسة الشروط والمواصفات

المادة : مستندات العقد الثانية

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

١. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها .
٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني .
٣. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني .
٤. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن



مستندات العقد .

المادة : وصف

العقار الثالثة

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتغيير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

نوع النشاط: إقامة وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري نوع العقار:

موقع العقار: القصب

المدينة : القصب

الحي: الشفاء
الشارع :

رقم المخطط: 127
العقار: 589

حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

▪ مترًا	بطول	▪ شمالاً:
▪ غرباً:		▪ جنوباً:
▪ مترًا	بطول	▪ شرقاً:
مساحة العقار:	مترًا	

- المساحة الإجمالية: (1600 م)
- مساحة المبني: متر مربع
- طابقاً
- عدد الأدوار :
- نوع البناء:

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل مجمع تجاري ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له .

كراسة شروط ومواصفات



المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد (25 سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار

من الأمانة/بلدية القصب ، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد .

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة () () لـ () للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل 5%

من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة .

المادة : الإيجار السنوي السابعة

الإيجار السنوي للعقار

ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أحور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة ،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر يلتزم

الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلى :

١. الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/ بلدية القصب ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع .
٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء .
٣. توفير وسائل الأمن والسلامة الازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة وال العامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة .
٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد .
٥. الحصول على موافقة الأمانة/ بلدية القصب على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع ، والتتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
٦. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/ بلدية القصب قبل عمل أيه إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع .
٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات الموقع .
٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/ بلدية القصب ومن الجهات ذات العلاقة .
٩. الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكم التجارية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية
١٠. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد .

كراسة شروط ومواصفات



المادة : الرقابة على تنفيذ العقد التاسعة

لالأمانة/بلدية القصبه

والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد .
ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من
الطرف الأول .

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد .

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/بلدية القصبه .

المادة الثانية : الغرامات والجزاءات عشر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 في 8/1422هـ والتعميم الوزاري رقم 4/5367 و في 1423/1/25هـ وللأمانة/بلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات .

المادة الثالثة : فسخ العقد عشر

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/بلدية القصبه في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

١. إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها .
٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/بلدية القصبه، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار .
٣. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار .
٤. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/بلدية القصبه للحصول على العقد .

٥. إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها .

٦. إذا توفي المستثمر، ولم يتقم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد .

المادة الرابعة : إلغاء العقد عشر

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشؤون البلدية والقروية وإلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره .

المادة الخامسة : المنشآت المقامة على العقار عشر

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكماليها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوثق من الطرفين

كراسة شروط ومواصفات



المادة السادسة : مرجع العقد عشر

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم 3/ب/38313 في 9/1423هـ

المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين عشر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 73671 في 1426/12/24هـ.

المادة الثامنة : شروط أخرى عشر

الخاصة

الشروط

*في حال عدم تطبيق إشتراطات الشؤون الفنية للمظهر الخارجي والداخلي (التلوث البصري) للمنشأة سيتم إلغاء العقد أثناء سريانه .

المادة التاسعة :

عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف، الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكالمات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل .

وائل الله ولی التوفيق ،،،
حرر هذا العقد بتاريخ / من ثلاثة نسخ أصلية سلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين

الطرف الأول

الطرف الثاني

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٨ من ٥٨

المجمعات التجارية